



المؤشرات الدالة على وجود شبهة غسيل أموال أو تمويل إرهاب

لجمعية تحفيظ القرآن الكريم بفيحاء



١. مؤشرات مرتبطة بالتبرعات والموارد المالية

الإصرار على التبرع النقدي (الكاش): محاولة شخص أو جهة تقديم تبرعات نقدية بمبالغ كبيرة لشراء أوقاف أو دعم حلقات التحفيظ، ورفضهم الشديد لإيداعها أو تحويلها عبر الحسابات البنكية الرسمية للجمعية.

التبرعات المشروطة بجهات خارجية: تلقي تبرعات مشروطة بصرفها لأشخاص محددين بالاسم، أو جهات خارجية غير معروفة، أو خارج نطاق عمل الجمعية الجغرافي والنظامي.

نمط التبرع غير المتناسب: قيام متبرع (فرد أو مؤسسة ناشئة) بتقديم مبالغ مالية ضخمة لا تتناسب أبداً مع طبيعة عمله أو دخله المعروف أو حجم نشاطه التجاري.

التبرعات المتقطعة بهدف التمويه: قيام جهة أو شخص بإيداع مبالغ متعددة ومستمرة تحت الحد الأعلى المسموح به للتحقق (مبالغ صغيرة متكررة) لتجنب لفت انتباه الأنظمة البنكية أو إدارة الالتزام.

٢. مؤشرات مرتبطة بالهوية والعناية الواجبة

الغموض ورفض تقديم البيانات: رفض المتبرع أو ممثل الجهة المانحة تقديم وثائق الهوية الرسمية (الهوية الوطنية، الإقامة، أو السجل التجاري)، أو تقديم معلومات متناقضة أو يصعب التحقق منها.

استخدام أسماء مستعارة أو وسيط: محاولة تقديم التبرع عبر وسيط يرفض الإفصاح عن الهوية الحقيقية للمتبرع الأصلي (المستفيد الفعلي).

عناوين وهمية أو غير منطقية: تقديم وثائق تظهر عناوين أو أرقام هواتف غير صحيحة، أو استخدام حسابات بنكية مسجلة في مناطق أو دول عالية المخاطر ليس لها أي صلة بالجمعية.



٣. مؤشرات مرتبطة بالصرفيات والتعاملات التشغيلية

تغيير مفاجئ في الحسابات البنكية للموردين: طلب مورد (أو مقاول يشرف على بناء وقف للجمعية مثلاً) تحويل مستحقاته المالية إلى حساب شخصي آخر لا يمت بصلة للاسم الموجود في العقد أو السجل التجاري.

تضخم غير مبرر في الفواتير: تقديم فواتير من موردين لشراء مصاحف، أثاث للحلقات، أو أدوات مكتبية بأسعار مبالغ فيها جداً وتجاوز سعر السوق بشكل صارخ (مؤشر على فواتير وهمية لتهريب الأموال).

عقود مع جهات غير واضحة النشاط: إبرام عقود صيانة أو خدمات تشغيلية مع مؤسسات ليس لها مقر حقيقي أو نشاط تجاري ملموس على أرض الواقع.

٤. مؤشرات مرتبطة بالموظفين والمستفيدين

تغير مفاجئ في نمط حياة الموظف: ظهور ثراء مفاجئ وغير مبرر على أحد موظفي الجمعية (خاصة في أقسام المحاسبة أو تنمية الموارد)، لا يتناسب مع راتبه الشهري.

تسهيل المعاملات المشبوهة: قيام موظف بالدفاع المستمر عن متبرع معين، أو محاولة تخطي الدورة المستندية ونظام العروض والأسعار لصالح جهة محددة دون مبرر نظامي.

مستفيدون وهميون: وجود أسماء متكررة أو هويات غير مكتملة في قوائم استلام المساعدات أو مكافآت الطلاب والمعلمين، أو صرف مبالغ لأشخاص لا يحضرون أو يشاركون في مناشط الجمعية.

❗ قاعدة هامة لإدارة الالتزام:

وجود مؤشر واحد لا يعني بالضرورة إدانة الشخص، ولكنه يمثل "إشارة حمراء" توجب على مسؤول الالتزام تجميد المعاملة مؤقتاً، وإجراء البحث والاستقصاء الداخلي، وفي حال تعزز الاشتباه يتم الرفع فوراً وبسرعة تامة إلى (وحدة التحريات المالية) عبر القنوات الرسمية المعتمدة (دون إشعار العميل).

الاعتماد:

تم اعتماده من قبل مجلس الإدارة في دورته (الأولى) في المحضر (الثالث) بتاريخ ٢٠٢٦/٠٦/٠٨ م